

تاج العروس من جواهر القاموس

منهم : أبو نصررة المُنذِرُ بنُ مالِكِ بنِ قَطَّانَةَ العَبْدِيِّ من أهلِ البَصْرَةِ
رَوَى عن ابنِ عمِّرو أبي سعيد Bهما وكان من فُصَحَاءِ الناسِ فُجِّحَ في آخرِ عمره رَوَى عنه
قَتَادَةُ وسَلَامَانُ التَّيْمِيُّ ومات سنة ثمان أو تسع ومائة وأوصى أن يُصَلِّيَ عليه
الحسَنُ فُصَلِّيَ عليه ومحمَّد بنُ سِنَانِ شَيْخُ البُخَارِيِّ العَوَاقِيَّانِ . وقال الغَسَّانِيُّ :
إن الأخيرَ نزلَ العَوَاقَةُ فنُسِبَ إليهم . وقال ابنُ فُزَّارٍ قول : ومنهم مَنْ يُسَكَّنُ
الواو وهُما صحیحان . وفاتَه : محمَّد بنُ محمَّد بنِ حَكِيمِ العَوَاقِيَّانِ البَصْرِيِّ عن ابنِ
خَلِيفَةَ ذكره المالِيني . والعَوَاقُ مُحَرَّكَةٌ : الجوعُ . يُقالُ : عَوَقَ وعَوَلَقَ . وقال
ابنُ الأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ عَوَقَ لَوَقَ كخَجَلَ فيهما مثل ضيِّقَ عَيِّقَ . وقال اللُّحْيَانِيُّ
: يُقالُ : سمِعْتُ : عاقُ عاقُ وعاقُ عاقُ : حِكَايَةُ صَوْتِ الغُرَابِ قال : وهو نُعَاقُوه
ونُغَاقُوه بمعنى واحد . وعُوقُ كدُوح : اسمٌ وهو والدُ عوجِ الطَّوِيلِ المشهورِ قاله
الأزهريُّ . ومَنْ قال : عُوَجُ بنُ عُنُقٍ فقد أَخْطَأَ هذا الذي خَطَأَهُ هو المشهورُ على
الألسنةِ . قال شيخُنَا : وزعم قومٌ من حُفَّاظِ التَّوَارِيخِ أنَّ عُنُقَ هي أمُّ عُوَجِ
وعُوقُ أبوه فلا خَطَأً ولا غَلَطاً . وفي شعْرٍ عَرَفَلَةَ الدِّمَشْقِيَّ المذْكَورِ في
بَدَائِعِ البَدَائِهِ المْتُوفَى سنة 567 : .

أَعْوَرُ الدِّجَالُ يَمْشِي ... خَلْفَ عُوَجِ بنِ عِنَاقٍ وهو ثِقَّةٌ عارفٌ . والعُوَاقُ كغُرَابِ
: صَوْتٌ يَخْرُجُ من بطنِ الدَّابَّةِ إذا مَشَى كالوُعَاقِ وقيل : هو الصَّوْتُ من كَلْبٍ شَيْءٌ
قال : .

إذا ما الرِّكْبُ حَلَّ بِدَارِ قومٍ ... سمِعَتْ لها إذا هَدَّرَتْ عُوَاقًا وما عاقَتْ
المرأةُ ولا لاقَتْ عندَ زَوْجِها أي : لم تَلْمِصْ بِقَلْبِها كما في المصَّحاحِ . زادَ ابنُ
القَطَّاعِ . وما حدَّسْتَه عن فِرَاقِها أو نِكَاحِ غيرِها وقال غيرُه : أي ما حَطَّيْتَهُ
عندَه . وقيل : عاقَتْ : إتباعُ للاقَتْ ؛ لأنَّه يُقالُ : لاقَتْ الدَّوَاةُ : إذا لَمَّصَتْ .
قال ابنُ سِيَدَه : وإنما حَمَلْنَاهُ على الواو وإن لم نعرِفْ أصلَه ؛ لأنَّ انقِلابَ الألفِ
عن الواو عِيْنًا أَكْثَرَ من انقِلابِها عن الياءِ . والعَيُّوقُ كَتَنْبُورٍ : نَجْمٌ أَحْمَرٌ
مُضِيءٌ في طَرْفِ المَجَرَّةِ الأيْمَنِ يتَلَوُّ الثُّرَيَّا لا يتقدَّمُها ويطلُعُ قبلَ الجوزاءِ
سُمِّيَ بذلكَ لأنَّه يَعْوقُ الدِّبْرَانَ عن لِقَاءِ الثُّرَيَّا . قال أبو ذُوَيْبِ الهُدَلِيِّ
يصفُ الحُمُرَ : .

فورَدَنُ والعَيُّوقُ مَقْعَدُ رَابِعِ الصُّ ... ضُرْبَاءُ خَلْفَ النِّجْمِ لا يَتَلَّعُ

وَأَنشَدَ اللَّيْثُ : .

تُرَاعِي الثُّرَيَّا وَعِيَّوَقَهَا ... وَنَجْمَ الذَّرَاعِيْنَ وَالْمِرْزَمَا قَالَ سَيِّوَيْه :
لَزِمَتْهُ اللَّامُ لِأَنَّهُ عِنْدَهُم الشَّيْءُ بَعِيْنُهُ وَكَأَنَّهُ جُعِلَ مِنْ أُمَّةٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا
عِيَّوُق . قَالَ : فَإِنْ قُلْتَ : هَلْ هَذَا الْبِنَاءُ لِكُلِّ مَا عَاقَ شَيْئًا ؟ قِيلَ : هَذَا بِنَاءُ
خُصِّ بِهِ هَذَا النَّجْمُ كَالدَّبْرَانِ وَالسِّمَّكَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هَذَا عِيَّوُقُ
طَالِعًا فَحَذَفَ الْأَلِفَ وَاللَّامُ وَهُوَ يَنْوِيهِمَا فَلِذَلِكَ يَبْقَى عَلَى تَعْرِيفِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ .
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عِيَّوُقُ فَيَعُولُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِنَاؤُهُ مِنْ عَوْقٍ وَمِنْ عَيْقٍ ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ
وَالْيَاءَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ وَأَنشَدَ : .

وَعَانَدَتِ الثُّرَيَّا بَعْدَ هَدْيٍ ... مُعَانَدَةٌ لَهَا الْعِيَّوُقُ جَارًا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
أَصْلُهُ فَيَعُولُ فَلَمَّا تَقَى الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَالْأُولَى سَاكِنَةً صَارَتْ يَاءً مُشَدَّدَةً .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : يُقَالُ : أَعْوَقَ بِي الدَّابَّةُ أَوْ الزَّادُ أَي : قَطَعَ . قَالَ :
وَالْمُعْوِقُ ؛ كَمُحْسِنٍ : الْمُخْفِقُ . وَالْمُعْوِقُ أَيْضًا : الْجَائِعُ . وَفِي الصَّحَاحِ :
تَعْوِقُ : تَثْبِطُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَعْوَقَهُ إِذَا حَبَسَهُ وَصَرَفَهُ عَنِ ابْنِ جَنِّي .
وَرَوَى شَمْرٌ عَنِ الْأُمَوِيِّ : مَا فِي سِقَائِهِ عَيْقَةٌ مِنَ الرَّبِّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ
ذَهَبَ بِهِ إِلَى قَوْلِهِ : مَا لَاقَتْ وَلَا عَاقَتْ . وَقَالَ غَيْرُهُ : مَا فِي نَحْيِهِ عَيْقَةٌ وَلَا
عَمَقَةٌ هَكَذَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَهُوَ غَرِيبٌ فَإِنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ بَعِيْنُهُ فِي عِبْقِ
وَنَقَلْنَا هُنَاكَ عَنِ ابْنِ سَيِّدِهِ أَنْ بَاءَ عَيْقَةٍ مُنْقَلَبَةً عَنِ مِيمِ عَمَقَةٍ فَتَأْمَلُ ذَلِكَ .
وَالْوَعِيقُ وَالْعَوِيقُ : صَوْتُ قُنْبِ الْفَرَسِ .

ع ه ق .

العَوْهَقُ : الطَّوِيلُ : لِلْمَذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ . وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلزَّوَيَّانِ :